16713 - يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا (ذوي الحجا : أي من ذوي العقل . النهاية (1 / 348) ب) من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ثم يمسك فما سواهن من المسألة سحتا يأكلها صاحبها سحتا .

(حم م د ن) عن قبيصة بن المخارق (أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة رقم (1044) ص)